

نداء انساني عاجل

من أجل الكشف عن مصير السيد عبد الحميد تمو

تلقينا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، الانباء المدانة والمستنكرة، عن انه في مساء يوم الاحد بتاريخ 362018، قامت قوات الماسايش - الإدارة الذاتية، بتوقيف الناشط الكوردي المعروف:

السيد عبد الحميد تمو

مسؤول العلاقات الخارجية لتيار المستقبل الكردي

وذلك على أحد حواجز قرى الدرباسية - ريف الحسكة، حيث كان عائداً بسيارته من مدينة الدرباسية إلى منزله الكائن في قرية الجنازية، واقتادوه مع سيارته إلى أحد مراكز الاحتجاز التابعة لقوات الإدارة الذاتية.

ويذكر ان السيد عبد الحميد تمو، هو عضو في الائتلاف الوطني السوري المعارض، وعضو في المجلس الوطني الكردي، ويشغل منصب مسؤول العلاقات الخارجية في تيار المستقبل الكردي. كما أنه شقيق المرحوم الأستاذ مشعل تمو القيادي الكردي الذي اغتيل بتاريخ

7102011.

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، ندين ونستنكر بأشد العبارات والكلمات، الاخفاء القسري والاختطاف اللدائسي بحق:

السيد عبد الحميد تمو

وإن نبدي قلقنا البالغ وتخوفاتنا الشديدة على حياة السيد عبد الحميد تمو، فإننا نرى في اختطافه تعسفا واخفاء قسريا يشكل تهديدا حقيقيا على سلامته وعلى حياته.

ونتوجه بالنداء العاجل الى اجهزة الادارة الذاتية وقوات الماسايش، من اجل العمل سريعا وعاجلا للكشف عن مصيره وإطلاق سراحه فورا، ودون قيد او شرط، حيث أن اختطافه واخفاء قسريا يشكل انتهاكا سافرا لجميع القوانين والمواثيق والمعاهدات المحلية والإقليمية والدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان. وإننا نرى في استمرار احتجازه يشكل تهديدا خطيرا على حياته، ويشكل انتهاكاً سافرا للالتزامات المجتمع الدولي بمقتضى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وتحديد المواد (9 و14 و19 و21 و22).

ونطالب اجهزة الادارة الذاتية وقوات الماسايش بالكف عن التوقيفات القسرية والاحتجازات التعسفية، والتي تجري خارج القانون والتي تشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق والحريات الأساسية التي كفلتها جميع المواثيق والاتفاقيات الدولية المعنية بذلك. ونبدي قلقنا البالغ من ورود أنباء عن استخدام التعذيب والمعاملة الحاطة للكرامة.

وإننا نطالب بالإفراج الفوري عن جميع المحتجزين قسريا دون قيد أو شرط ما لم توجه إليهم تهم جنائية معترف بها وان يقدموا على وجه السرعة لمحاكمة تتوفر فيها معايير المحاكمة العادلة وكذلك ضمان أن تكون إجراءات المحاكمة تلك منسجمة مع المعايير والمبادئ المعتمدة لدى هيئات الأمم المتحدة بما فيها المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية الصادرة عام 1985، والمبادئ التوجيهية بشأن دور أعضاء النيابة العامة والصادرة في 1990، وبما يتفق مع توصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بدورتها الرابعة والثمانين، تموز 2005، والمتعلقة بالضمانات القانونية الأساسية للمحتجزين الفقرة (9) التي تؤكد على ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لضمان أن يمنح المحتجز جميع الضمانات القانونية الأساسية منذ بداية احتجازه، بما في ذلك الحق في الوصول الفوري إلى محام و فحص طبي مستقل، إعلام ذويه، وأن يكون على علم بحقوقه في وقت الاحتجاز، بما في ذلك حول التهم الموجهة إليهم، والمثول أمام قاض في غضون فترة زمنية وفقا للمعايير الدولية.

دمشق في 5/20186 /

المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية

1) منظمة المدافع عن معتقلي الرأي في سورية-روانكة.

2) المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية.

3) اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (المرصد).

4) المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية.

5) منظمة حقوق الإنسان في سورية - ماف.

6) المنظمة الكردية لحقوق الإنسان في سورية (DAD).

7) لجان المدافع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية (ل.د.ح).